

شرح معاني الآثار

6933 - حدثنا علي بن شيبة قال ثنا يزيد بن هارون قال أنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار B قال سمعت عوسجة مولى بن عباس يحدث عن بن عباس Y أن رجلا مات على عهد رسول الله A لم يترك قرابة إلا عبدا هو أعتقه فأعطاه النبي A ميراثه قال فهذا رسول الله A قد ورث المولى الأسفل من المولى الأعلى وأنتم لا تقولون بهذا قيل له إنه ليس في هذا الحديث أن رسول الله A قال المولى الأسفل يرث المولى الأعلى وإنما فيه أنه دفع ميراثه وهو تركته إليه وليس كما روى عنه في الخال أنه قال هو وارث من لا وارث له فقد يحتمل وجوها منها أن يكون دفعه إليه لأنه ورثه إياه بمال الميت عليه من الولاء ويحتمل أن يكون مولاة ذا رحم له فدفع إليه ماله بالرحم وورثه له لا بالولاء ألا تراه يقول في الحديث ولم يترك قرابة إلا عبدا هو أعتقه فأخبر أن العبد كان قرابة له فورثه بالقرابة ويحتمل أن يكون دفع إليه ميراثه لأن الميت كان أمر بذلك فوضع رسول الله A ماله حيث أمر بوضعه فيه كما قد روى عن عبد الله بن مسعود فإنه